

تساهل المدرسة في لبسها الكعب العالي وظهور بعض شعر رأسها وقصها لشعرها ومحاكاتها للقصات الغربية

س 84: وسئل -رعاه الله- بعض أخواتنا المدرسات يلبسن حذاء له كعب عال، وبعضهن يكشفن الرأس ليظهر الشعر فيبدو منه قصات غربية، وبعضهن يقصرن الشعر لدرجة أنه لا يصل إلى منتصف الرقبة من الخلف، فما نصيحتكم لمثل هؤلاء المدرسات؟ فأجاب: عليكم بذل النصح لكل مسلمة ثم لكل مدرسة ومربية؛ فالنصح أغلى ما يباع ويوهب، وهو من واجب الدين؛ لحديث: { الدين النصيحة } مسلم "النووي" كتاب الإيمان - الدين النصيحة [2 / 137].؛ فيجب نصح كل من فعل محظورًا أو ترك سنة رجلا كان أو امرأة، وعليه قبول النصيحة والدعاء لمن نصحه. ولا شك ولا ريب في نكارة الكعب العالي، سواء لبسه رجل أو امرأة، وقد ابتلي به الكثير في هذا الزمان، رغم ما فيه من الاختلال في السير والضرر على الإنسان، حيث لا يتوازن مشيه ويعتاد الوطاء على رءوس الأقدام، وذلك خلاف ما اعتاده الإنسان من بسط الرجل على الأرض، ولكن لما كان هذا الحذاء مما يلفت الأنظار ومما اجتلب من الغرب أصبح مما يتسارع إليه هؤلاء المعجبون بالأفعال الغربية وإن كانت خلاف الفطرة، وحُبُّكَ الشيء يعمي ويصم. وهكذا ننصح المسلمة مدرسة أو غيرها عن كشف الرأس فضلا عن كشف الوجه، وبشدة الخطب إذا كان تكشفها أمام الرجال الأجانب؛ فإنه دعوة إلى العهر والفاحشة، ودعاية لغير العفيفات إلى خلع الحياء والتقليد الأعمى، وننصح المدرسة عن تقصير الشعر وقصه فإن ذلك من المنكر، فالمرأة زينتها في تربية شعر الرأس وإطالته، ولم يرخص لها -إلا عند التحلل من الإحرام- أن تقص من كل طفيرة قدر أنملة، ورخص للآيسة من النكاح أن تقصر رأسها حتى يكون كالجمجمة الجمة؛ ما تدلى من شعر الرأس إلى المنكبين. كما فعل "ذلك زوجات النبي - صلى الله عليه وسلم- بعد موته" مسلم "النووي" كتاب الحيض - القدر المستحب من الماء في الغسل [4 / 4]. وحين انقطع طمعهن في الرجال. فأما غير الآيسة فلا يجوز لها التقصير، بل توفي شعرها وتكرمه بالمشط والتسريح، وتجعله ظفائر وقرونا عن جانبيها وخلفها، ولقد زين لكثير من النساء بل ولأزواجهن -ممن أعجبوا بالغرب وعاداتهم- هذا التقصير، وهكذا القصات الغربية مما هي تقليد للكافرات والعاشرات، بحيث تجعل شعرها كالمدرجات أو تنوع تقصيره، حتى أن بعضه لا يبقى منه إلا أقل من قلامة الظفر، فتكون شبيهة بالرجال في شعورهم. فنقول: على المرأة المسلمة أن تتعد عن هذا التقليد الأعمى، ومتى ابتليت بشيء منه لتأويل أو إعجاب فإن عليها التوبة والإقلاع عنه، وأن تستر شعرها كله عن الناظرين إذا ابتليت بهذا الفعل، حتى لا تضل غيرها فتكون من الذين يحملون أوزارهم ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم، والله أعلم.